

علا بالقبلة على اهل المدينة من الارس والخرق الذين حضروا على
 الله عليه ولم واوه رضي الله عنهم وكتب بعض ما نضه ان
 قلت ان القياس ناصري او ضري لان الله انما ينسب للمؤمن وقد
 اخلفنا في مفرغ على قولين ناصر او ضري فقدت اجاب
 المعصنة في الفتاوى وشرح انافية بانه لما صار علم بالقبلة
 وجب بقاءه على مقله كما في مساجدي نسبة الى المساجد
 قوله المشافعي نسبة للسافعي اي من حيث انه تابع له في الفروع
 الامام المشهور والمحبوب في الصدق والحذف يا النسبة في النسب
 اليه قوله في الكلام متعلق بقوله وضعها من موضع لخاص
 موضع العام اي جعلها من اوزده واينصاح ذلك ان المقدمة
 اسم للالفاظ الخصوصية وح فهو من ظرفية لخاص في العام
 اي جعلها من اخرج العام اي من اوزاد الكلام نحو قوله على البسلة
 صفة للكلام اي الكلام الكاس على البسلة على ما يفهم جواره من
 كلام سعد الدين في بحث ترك المسند في شرح المفاتيح وان كان
 المشهور تقديره ضللا او اسما متكررا وحال وفي الكلام استقارة
 لتعبية كما تقر لو اذبالكلام التكميل قوله على البسلة متعلق
 به الخرزون الا ان الظرفية تكون مجازية عن الملايسة اي
 جعلها ملتبسة بالتكميل على البسلة اي مجاز استقارة تبعية
 وتقررها بان تقول نسبة مطلق التباس مقدمة بتكميل بادبا
 الظرف بالظروف وتغير الاسم المشبه به للتبعية في النسبة
 الى التباس المقدمة المذكورة بالتكميل الجزئي اي التي وضعها
 مقبلة والتباس الظرف بالظرف الجزئي فتستعير لفظ في
 الموضوع

الموضوع لا التباس الظرف بالظرف الجزئي لا التباس المقدمة
 بالتكميل الجزئي اي التي وضعها ملتبسة بالتكميل من التباس المتعلق
 بفتح الهم بالمتعلق بفتحها على البسلة اي البسلة في الاصل
 مصدر يسئل اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله كذلك عند
 حمدك اذا قال الحمد لله كالحوقل في مصدر حوقل اذا قال لا حول
 ولا قوة الا بالله وهذا تشبيه باب التخت في النسب حيث ياخذ
 اسمين ويختون منهما المظنا واحدا وينسبون اليه كقولهم ام
 حضري وعقبتي نسبة لخضر موق وعبد القيس قوله وغيرهما
 لما كان للفصوص بالذات التكميل على البسلة والحمد لله والتكميل على
 غيرها بالموضوع مض عليهم بما مخصوصهما واجمل في غيرها فقال
 وغيرهما قوله من امور حج امر الذي هو اشتمل للقول والفعل
 خلاف امر والحمد لا امر فهو تعين الطلب قوله سنائي اي باعتبار
 التكميل فيها والافتد مضت قوله فيها اي في المقدمة قوله
 مفصلة اي سنائي في حال كونها مفصلة من التفصيل بمعاني
 التبيين اي سنائي في حال كونها مبينة وموضحة لامر الانفصال
 تعين الانقطاع قوله بجملة اي ذلك الشرح ونسبة التكميل
 اليه مجاز عقلي او استعارة بالذاتية على ما هو مقرر قوله مرادها
 اي مراد مولفها او المراد منها فيكون من باب الحذف والايصال
 او ادبت لها مراد يجوز ويتم فيه ما في يجعل قوله معادها
 اسم مفعول من افاد فهو بضم الليم اي تيم المعين المعطى
 لتنسوب لها لانها اعطته او هو بفتح الليم على وزن مفعول
 مصدر ميمي اي تيم اعطاها اي ما اعطته من فادته
 فالاعطية وعطف التيم على التكميل مغاير بان مرادها